

 GOVERNMENT OF DUBAI	<b>Organization Unit:</b> إدارة الصحة والسلامة العامة	الوحدة التنظيمية:	 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	<b>Form sheet title:</b> متطلبات التحكم في الضجيج الناتج من وسائل الترفيه	اسم النموذج:	
	<b>Doc Ref.</b> DM-PH&SD-P7-TG04	رقم النموذج:	

## متطلبات التحكم في الضجيج الناتج من وسائل الترفيه

### تمهيد:

إن الموقع الغير مناسب لمنشآت ومحلات الترفيه مثل الديسكو أو النوادي التي تعمل حتى ساعات متأخرة من الليل، إضافة إلى العزل الصوتي السيئ فيها يسببان إزعاجاً للقاطنين في المناطق السكنية المجاورة.

ينص الأمر المحلي رقم 91/61 بشأن أنظمة السلامة العامة في إمارة دبي على منع أي ضجيج يؤثر على سلامة وراحة أي شخص، كما تحدد هذه الإرشادات كيفية التحكم في الضجيج الناتج من أماكن الترفيه.

### إرشادات:

- 1 - يجب أن يلتزم الضجيج الصادر من أي نوع من أنواع الترفيه بالمادة ( 75 ) من الأمر المحلي رقم 91/61 بحيث لا يجوز أن يتجاوز مستوى الضجيج المقاس خارج حدود المحل 55 ديسبل (A) خلال الفترة من 7 صباحاً - 8 مساءً و 45 ديسبل (A) خلال الفترة من 8 مساءً - 7 صباحاً.
- 2 - تستثنى الإحتفالات الشعبية في الأعياد العامة أو العطل الرسمية من متطلبات المادة المذكورة أعلاه خلال الفترات المذكورة فقط.
- 3 - يمنع أن يكون موقع محلات الترفيه بقرب أية مناطق سكنية.
- 4 - على محلات الترفيه استخدام أكثر الوسائل فعالية لإحتواء الضجيج داخلها، كما يجب تنفيذ عزل مناسب للصوت لضمان عدم انتقال الضجيج.
- 5 - على محلات الترفيه توفير مواقف لسيارات مرتاديهها بعيدا عن المناطق السكنية المحاذية. يجب أن تكون منطقة مواقف السيارات على بعد 50 م على الأقل من المناطق السكنية.
- 6 - لا يسمح بالاحتفالات الخاصة مثل الحفلات أو التجمعات التي تعقد في مساحات فضاء أو ملاعب بعد الساعة العاشرة مساءً إلا بعد الحصول على موافقة إدارة الصحة و السلامة العامة. لا يجوز أن تغطي الموسيقى أو الخطب المذاعة عبر مكبرات الصوت أكثر من محيط الساحة.
- 7 - يجب أن يحتوي مكبر الصوت على دائرة إلكترونية لتحديد مستوى الصوت والتحكم بإشارة سعة الذروة عند مستوى ثابت محدد وذلك بغض النظر عن إرتفاع صوت الموسيقى أو الخطبة. عند وضع أداة التحكم في الوضع الصحيح فإنه يجب تثبيتها جيداً بصفائح معدنية.

 GOVERNMENT OF DUBAI	<b>Organization Unit:</b> إدارة الصحة والسلامة العامة		الوحدة التنظيمية:	 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	<b>Form sheet title:</b>	متطلبات التحكم في الضجيج الناتج من وسائل الترفيه	اسم النموذج :	
	<b>Doc Ref.</b>	DM-PH&SD-P7-TG04	رقم النموذج :	

8 - يركب نظام المكبرات بطريقة لاتجعل الصوت يتوجه نحو أي جدار توجد به نافذة أو مدخل غير معزول في المحل.

9 - لا يجوز أن يسمع أي ضجيج صادر عن منشأة ترفيهية في منطقة سكنية خلال ساعات النوم العادية 10 مساء - 6 صباحاً.

**للمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بـ**  
**إدارة الصحة و السلامة العامة**  
**هاتف: 2064244 - فاكس: 2270160**